دراسة تحليلية لما يأخذ علي قانون الرياضة المصرية رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧

*ا.د/ محمد فوزي عبد العزيز
**ا.د/ حسين محمد عبد الحليم
***الباحث/عمرو مصطفى عبد الحميد
* أستاذ الإدارة الرياضية بكلية التربية الرياضية جامعة المنيا .
** أستاذ الإدارة الرياضية بكلية التربية الرياضية جامعة المنيا.
*** الباحث بقسم الإدارة الرياضية بكلية التربية الرياضية جامعة المنيا .

معرف الوثيقة الرقمي ١٠.٢١٦٠٨/SSJ.٢٠٢٠.٩٣١٩١ :

المقدمة ومشكلة البحث:

تلعب الدولة على المستوى الوطني دوراً رئيسياً في ترتيب وتنسيق الأنشطة الرياضية من خلال وزارة الشباب و الرياضة ومن خلال وضع القواعد القانونية واجبة التطبيق (٥: ٢) .

وذلك منذ فترة زمنية كبيرة ابتداء من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٦م ونهاية بالقانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧م والذى تباينت وجهات النظر حوله ولاقى جدلا واسعا في الأوساط الرياضية ما بين مدافعاً عنه وناقدا له، فالبعض يرى أنه يمثل نقلة كبيرة للرياضة المصرية حيث يتناسب مع الطبيعة الخاصة للهيئات الرياضية في مصر ويفتح باب الأمل على مصرعيه للاستثمار في المجالات الرياضية ، ويعتبر تغير فى فلسفة إقرار اللوائح وسلبها من الجهة الحكومية لصالح الجمعيات العمومية للهيئات الرياضية، إلى جانب إحالة الفصل في المنازعات الرياضية للتحكيم الرياضي باللجنة الأولمبية المصرية وبما يتوافق مع الميثاق الاولمبى والمعايير الدولية من حيث استقلالية الهيئات الرياضية .

بينما يري البعض الأخر أنه قانون التنازلات حيث ان وزير الرياضة تنازل عن كثير من الصلاحيات لصالح مجلس إدارة اللجنة الأولمبية ، وأضعف من رقابة وسلطة الجهة الادارية ممثلة عن الحكومة على الهيئات الرياضية.

ومن خلال عمل الباحثون في مجال التشريعات والقوانين وجد هناك بعض المشكلات التي بدأت تظهر مع بداية تطبيق القانون فعلى سبيل المثال وليس الحصر عدم صدور لائحة تنفيذية للقانون مهمتها تفسير احكامه و توضيحها الوضوح الكامل درلآ للتفسير الشخصى لمنطوق احكام مواده، وكثير من اللغط الذى ترتب على تبعية مركز التسوية والتحكيم الرياضي للجنة الأولمبية

وكذلك ورئاسة السيد رئيس مجلس إدارة اللجنة للمركز مما يعتبره البعض خصما وحكما فى آن واحد.

الأمر الذى دفع الوزارة ذاتها إعلان رغبتها فى تعديل القانون وتغيير بعض مواده وعلى الأخص ما يسمح بإستعادة بعض صلاحيات الوزارة من خلال منحها حق الإشراف الإداري والمالي على الهيئات وبعض المواد المتعلقة بمركز التسوية والتحكيم الرياضى . ودون التعارض مع الميثاق الأوليمبى تجنبًا للصدام مع الأوليمبية الدولية والتلويح بفزاعة التدخل الحكومى فى الشأن الرياضى .

ومن خلال إطلاع الباحثون على الدراسات والبحوث التي أجريت في هذا المجال لم يجد الباحثون . على حد علمه . أي دراسات قد تناولت دراسة تحليلية لما يأخذ على قانون الرياضة المصرية رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ وقد يرجع ذلك لحداثة موضوع الدراسة وحيث أننا أمام قانون له ما له وعليه ما عليه الأمر الذى استثار دافعية الباحثون لإجراء دراسة تحليلية لما يأخذ على قانون الرياضة المصرية رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ ، فى ضوء واقع التطبيق ، وذلك من خلال مجتمع البحث وفي ضوء نتائجه ومن هنا تتضح أهمية البحث.

هدف البحث :

يهدف البحث إلى التعرف علي ما يأخذ على قانون الرياضة المصرية رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧.

تساؤلات البحث :

في ضوء هدف البحث يضع الباحثون التساؤل التالي :

١- ما يأخذ قانون الرياضة المصرية رقم ٧١ لسنة٢٠١٧م ؟

المصطلحات المستخدمة في البحث :

التشريع:-

مصدر(شَرَعَ) ويعني سنَّ القوانين في بلد من البلدان ، واصطلاحًا هو مصدر رسمي للقانون بوضع القواعد القانونية مكتوبة بواسطة السلطة العامة المختصّة بذلك في الدولة ، ويُطلق التشريع أيضًا على مجموعة القواعد القانونية التي توضع بهذه الطريقة فأهم ما يتميز به التشريع هو وضعه في صورة مكتوبة أي صياغته كتابتًا . (٦: ٧٨)

قانون الرياضة المصرية :

المقصود به القانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ بشان الرياضة (٧) .

الهيئات الرياضية :

كل مجموعة تتألف من عدة أشخاص طبيعيين أو اعتبارين أو كليهما بغرض توفير خدمات رياضية وما يتصل بها من خدمات ، ولا يجوز لتلك الهيئة مباشرة أي نشاط سياسي أو حزبي أو ديني أو الترويج لأفكار أو أهداف سياسية (٧) .

الدراسات المرتبطة :

١. دراسة " شريف جمال محمد " (٢٠١٨) (٣) ، بعنوان "لائحة موحدة مقترحة للإتحادات الرياضية فى ضوء الائحة الاسترشادية للجنة الاولمبية المصرية" ، أستهدفت الدراسة وضع تصور لائحة موحدة مقترحة للإتحادات الرياضية فى ضوء الائحة الاسترشادية للجنة الاولمبية المصرية ، وأستخدمت الدراسة المنهج الوصفى (أسلوب تحليل المحتوى) واعتمد الباحث على الاستبيان والمقابلة الشخصية وتحليل الوثائق كأدوات لجمع البيانات، أشتملت العينة أعضاء للجنة الاولمبية – مجالس إدارة الاتحادات – أعضاء هيئات قضائية)، وكانت أهم النتائج إقتراح العمل بلائحة الموحدة المقترحة للإتحادات الرياضية.

٢. دراسة " احمد رشاد محمد "(٢٠١٨) (١) ، بعنوان "ألية تنفيذ أحكام مركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري عند حل المنازعات الرياضية" ، أستهدفت الدراسة التعرف علي ألية تنفيذ أحكام مركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري عند حل المنازعات الرياضية ،استخدمت الدراسة المنهج الوصفي بإستخدام الأسلوب المسحي ، أشتملت عينة الدراسة مستشارين وقضاة ببعض المحاكم المصرية وأساتذة القانون ببعض كليات الحقوق وبعض أساتذة الإدارة الرياضية، وكانت أهم النتائج ضمان تنفيذ الأحكام والقرارات الصادرة من مركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري يتطلب الأمر إنشاء المحكمة الرياضية المصرية – توافر آلية إنشاء المحكمة الرياضية المصرية، وتوافر آلية تنفيذ أحكامها ، أسوة بالمحكمة الإقتصادية المصرية.

٣. دراسة " الحسن عويس شعبان " (٢٠١٦) (٢) بعنوان" دراسة تحليلية لتشريعات الأندية الرياضية المصرية " التعرف على مراحل التطور التاريخى للتشريعات الخاصة بالأندية المصرية ، أستهدفت الدراسة وكذلك التعرف على أهم الإيجابيات و السلبيات التشريعية التى ظهرت أثناء التطبيق، استخدم الدراسة المنهج الوصفى (أسلوب تحليل المحتوى) واعتمد الباحث على الاستبيان والمقابلة الشخصية وتحليل الوثائق كأدوات لجمع البيانات، واشتملت عينة الدراسة علي خبراء فى المجال الرياضى، وكانت أهم النتائج ضرورة سن قانون جديد للرياضة المصرية (مقترح).

٤. دراسة " عادل رضوان محمد " (٢٠١٤) (٤) ، بعنوان "المبادئ والأسس العامة لصياغة التشريعات الرياضية المصرية وفقاً لقانون الرياضة الدولي والعالمي" ، وأستهدفت تحليل ومناقشة اللوائح والقوانين الخاصة بالهيئات الأهلية في المجال الرياضي ، تشخيص وتحديد المشكلات التشريعية التي تعوق تطوير الهيئات الرياضية في ضوء التشريعات المحلية والدولية ، تطوير اللوائح والقوانين المنظمة للحركة الرياضية محلياً في ضوء التشريعات الدولية والعالمية ، وأستخدمت المنهج الوصفي ، وأشتملت العينة أعضاء مجلس إدارة اللجنة الأوليمبية ، الاتحادات الرياضية ، الأندية الرياضية ، رؤساء القطاعات ومديرو عموم بوزارة الشباب والرياضة وكانت أهم

النتائج عدم تلائم بنود القانون الحالي المنظم للحركة الرياضية مع التغير الذي حدث في المجتمع المصري والعالمي في المجال الرياضي.

منهج البحث :

استخدم الباحثون المنهج الوصفى (أسلوب الدراسات المسحية) بخطواته وإجراءاته وذلك لمناسبته لتحقيق أهداف البحث .

مجتمع وعينة البحث :

يتمثل مجتمع و عينة البحث فى :

١- القيادات العليا بوزارة الشباب والرياضة : قام الباحثون بناء على رأى السادة الخبراء بإختيار العينة بالطريقة العمدية و التى تتناسب مع طبيعة البحث و البالغ عددها (١٥) فردا .

٢- اللجنة الاولمبية المصرية : قام الباحثون بناء على رأى السادة الخبراء بإختيار العينة بالطريقة العمدية و التى تتناسب مع طبيعة البحث و البالغ عددها (٤) فردا .

٣- رؤساء مجالس الإتحادات الرياضية الاولمبية : قام الباحثون بإختيار العينة بالطريقة الطبقية العشوائية والتي تتناسب مع طبيعة البحث بإجمالي (٨) فردا.

٤- مديريات الشباب والرياضة : قام الباحثون بإختيار العينة بالطريقة الطبقية العشوائية ومن خلال اطلاع الباحثون _ على حد علمهم _ على العديد من البحوث التي تناولت محافظات الجمهورية كان تقسيمها لمحافظات الجمهورية إلى (٤) قطاعات رئيسية وهي (قطاع الإسكندرية والوجه البحري ، قطاع القاهرة الكبرى ، قطاع القناة ، قطاع شمال الصعيد ، قطاع جنوب الصعيد) ، وقد تم واختيار (٨) مديريات شباب بواقع أربعة أفراد لكل مديرية بالطريقة العمدية والتي تتناسب مع طبيعة البحث بإجمالي (٣٢) فردا .

٥- رؤساء مجالس إدارات الأندية الرياضية الأهلية بجمهورية مصر العربية : قام الباحثون بإختيار العينة بالطريقة الطبقية العشوائية والتي تتناسب مع طبيعة البحث و البالغ عددها (٧٣) فردا .

٦- أعضاء مجلس إدارة نقابة المهن الرياضية : قام الباحثون بإختيار العينة بالطريقة الطبقية العشوائية والتي تتناسب مع طبيعة البحث بإجمالي (٢) فردا.

٧- النقاد الرياضين : قام الباحثون بإختيار العينة بالطريقة الطبقية العشوائية والتي تتناسب مع طبيعة البحث بإجمالي (٢) فردا.

٨- أعضاء هيئات القضائية : وقد قام الباحثون بإختيار العينة بالطريقة الطبقية العشوائية والتي تتناسب مع طبيعة البحث بإجمالي (٢) فردا .

وقد بلغت حجم عينة البحث الاساسية والمتضمنة ثماني مفردات بعاليه (١٣٨) فردا

أدوات جمع البيانات :

استخدم الباحثون لجمع بيانات البحث الأدوات الآتية :

أولاً : تحليل الوثائق والسجلات :

قام الباحثون بتحليل الوثائق والسجلات بوزارة الشباب والرياضة من خلال المقابلة الشخصية للتعرف علي الاعداد الفعلية للاندية الرياضية الأهلية بجمهورية مصر العربية وذلك للاستفادة من تلك البيانات فى طبيعة عملية البحث

ثانياً : المقابلة الشخصية :

قام الباحثون بتحديد مجموعة من الأسئلة في صورة مقابلة شخصية وذلك علي عينة من الخبراء المتخصصين قوامها (١٠) خبراء .

ثالثاً : استبيان دراسة تحليلية لما يأخذ على قانون الرياضة المصرية رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧:

وهي استمارة من إعداد الباحثون واتبع فى إعدادها الخطوات التالية :

١ ـ القراءة والإطلاع :

قام الباحثون بالإطلاع على العديد من الدراسات والمراجع التى تناولت موضوع التشريعات والقوانين في المجال الرياضي كدراسة " شريف جمال محمد"(٢٠١٨)(٣)، دراسة" احمد رشاد محمد"(٢٠١٨)(١) ، دراسة " الحسن عويس شعبان " (٢٠١٦) (٢)، دراسة" عادل رضوان محمد " (٢٠١٤) (٤).

٢ ـ تحديد هدف الاستبيان :

تم تحديد هدف الاستبيان فى عمل دراسة تحليلية لما يأخذ على قانون الرياضة المصرية رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ .

٣ ـ تحديد محاور الاستبيان :

من خلال إطلاع الباحثون على الدراسات والبحوث السابقة ، قام الباحثون بتحديد محورما يأخذ علي القانون .

٤ . صياغة عبارات الاستبيان :

٩- قام الباحثون بتحديد مجموعة من العبارات بلغت (٢٨) عبارة ، وقد روعي عند صياغة العبارات ، أن يكون للعبارة معنى واحد محدد وان تكون لغة كل عبارة صحيحة ، والابتعاد عن العبارات الصعبة ، وتجنب استعمال الكلمات التى تحمل أكثر من معنى .

٥ ـ الصورة المبدئية للاستبيان :

قام الباحثون بعرض تلك العبارات على مجموعة من الخبراء فى مجال الإدارة الرياضية قوامها (١٠) خبراء بحيث لا تقل مدة خبرتهم فى المجال عن (١٠) سنوات وذلك لإبداء الرأي فى مدي مناسبة

العبارات لمحور البحث، وتم حذف العبارات التى حصلت على نسبة أقل من ٧٠% من اتفاق الخبراء وقد بلغت عدد العبارات المحذوفة (٩) عبارة لتصبح الصورة النهائية مكونة من (١٩) عبارة .

٦. الصورة النهائية للاستبيان :

قام الباحثون بكتابة شكل الاستبيان فى صورته النهائية واستقر الاستبيان فى صورته النهائية عند (١٩) عبارة.

٧. تصحيح الاستبيان :

لتصحيح الاستبيان قام الباحثون بوضع ميزان تقديري رباعي ، وقد تم تصحيح العبارات كالتالي:

. موافق بشدة (٤) أربع درجات .

. موافق (٣) ثلاثة درجات .

. غير موافق (٢) درجتان .

. غير موافق بشدة (١) درجة واحدة .

٨- المعاملات العلمية للاستبيان :

أ . الصدق :

لحساب صدق الاستبيان استخدم الباحثون الطرق التالية :

(١) صدق المحتوى :

قام الباحثون بعرض الاستبيان على مجموعة من الخبراء فى مجال الإدارة الرياضية قوامها (١٠) خبراء وذلك لإبداء الرأي فى ملاءمة الاستبيان فيما وضع من أجله ، وقد تراوحت النسبة المئوية لأراء الخبراء حول عبارات الاستبيان ما بين (٥٠% : ١٠٠%)، وبذلك حذف عدد (٩) عبارة لتصبح الصورة النهائية للاستبيان مكونة من (١٩) عبارة .

(٢) صدق الاتساق الداخلي :

لحساب صدق الاتساق الداخلي للاستبيان قام الباحثون بتطبيقه على عينة قوامها (٢٠) فرداً من مجتمع البحث ومن غير العينة الأصلية للبحث ، وتم حساب معاملات الارتباط بين درجة كل عبارة والدرجة الكلية للبعد الذى تنتمى إليه ما بين (٠.٥٢: ٠.٨٣) ، كما تراوحت معاملات الارتباط بين درجة كل عبارة والدرجة الكلية للاستبيان ما بين (٠.٥٩: ٠.٧٨) وهى معاملات ارتباط دالة إحصائيا مما يشير إلى الاتساق الداخلي للاستبيان .

ب . الثبات :

لحساب ثبات الاستبيان قام الباحثون باستخدام معامل ألفا لكرونباخ وذلك بتطبيقها على عينة قوامها (٢٠) فرداً من مجتمع البحث ومن خارج العينة الأصلية ، حيث وصل معاملات ألفا للاستبيان (٠.٩٣) وهى معاملات دالة إحصائيا مما يشير إلى ثبات الاستبيان .

خطوات البحث :

أ. الدراسة الاستطلاعية :

قام الباحثون بأجراء دراسة استطلاعية لأدوات جمع البيانات حيث قام بتطبيقها على عينة من مجتمع البحث ومن خارج العينة الأساسية فى الفترة من ١/ ١/ ٢٠١٩م إلى ١٥/ ٣ / ٢٠١٩م وذلك بغرض التعرف على مدى مناسبتها وعلاقتها بالتطبيق على تلك العينة .

ب . تطبيق البحث :

بعد تحديد العينة واختبار أدوات جمع البيانات والتأكد من صدقها وثباتها قام الباحثون بتطبيقها على جميع أفراد العينة قيد البحث وكانت فترة التطبيق من ١٠/ ٥ / ٢٠١٩م إلى ٢٠ / ٨ / ٢٠١٩م .

ج . تصحيح استمارات الاستبيان :

بعد الانتهاء من التطبيق قام الباحثون بتصحيح الاستمارات طبقاً للتعليمات الموجودة والموضحة سابقاً وبعد الانتهاء من عملية التصحيح قام الباحثون برصد الدرجات وذلك تمهيداً لمعالجتها إحصائياً .

د.الأسلوب الإحصائي المستخدم :

بعد جمع البيانات وجدولتها تم معالجتها إحصائياً ، ولحساب نتائج البحث استخدم الباحثون الأساليب الإحصائية الآتية :

. النسبة المئوية . . معامل الارتباط . . معامل الفا لكرونباخ

. الدرجة المقدرة . . نسبة متوسط الاستجابة.

وقد ارتضي الباحثون مستوى دلالة عند مستوى (٠.٠٥) ، كما استخدم الباحثون برنامج Spss لحساب بعض المعاملات الإحصائية .

عرض النتائج ومناقشتها وتفسيرها :

سوف يستعرض الباحثون نتائج البحث للإجابة على التساؤل الذى ينص على : أهم ما يؤخذ علي قانون الرياضة المصرية رقم ٧١ سنة ٢٠١٧ ؟

جدول (١)

الدرجة المقدرة ونسبة متوسط الاستجابة لآراء العينة بالنسبة

لعبارات ما يؤخذ علي قانون الرياضة المصرية

رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ (ن = ١٣٨)

م	العبارات	الدرجة المقدرة	نسبة متوسط الاستجابة
١.	تولت اللجنة الاولمبية المصرية اختصاصات لم ترد بالقانون منها اعتماد الجمعيات العمومية للأندية الرياضية	٥١٧	٠.٩٤
٢.	عدم توفيق أوضاع بعض الهيئات الرياضية (اللجنة الاولمبية – الاتحاد المصري لكرة القدم)	٤٩٩	٠.٩٠
٣.	رفع يد الجهة الإدارية عن الهيئات الرياضية من حيث (الإشراف على الجمعيات العمومية – عدم إرسال صورة من محاضر مجلس إدارة الهيئة إليها– حل مجلس الادارة – تعيين الاعضاء او ايقافهم)	٥١٢	٠.٩٣
٤.	عدم صدرو لائحة تنفيذية مكمله للقانون ومفسرة لبعض أحكامه	٥٠٢	٠.٩١
٥.	عدم وجود ضمانات لتطبيق الإعفاءات الواردة بالقانون (المياه – الكهرباء – الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة)	٤٧٦	٠.٨٦
٦.	عدم تحديد علاقة الرقابة بين الوزارة ونقابة المهن الرياضية فيما يتعلق بمزاولة المهنة	٤٦١	٠.٨٤
٧.	يرأس مجلس إدارة مركز التسوية والتحكيم الرياضي السيد رئيس اللجنة الاولمبية وبالتالي اعتباره هو الخصم والحكم وفقاً للأحداث الجارية	٥٣٤	٠.٩٧
٨.	تعارض درجات التقاضي بمركز التحكيم الرياضي مع درجات التقاضي التي كفلها الدستور المصري	٣٣١	٠.٦٠
م	العبارات	الدرجة المقدرة	نسبة متوسط الاستجابة
٩.	عدم وجود دوائر لمركز التحكيم الرياضي بالمحافظات أو أقليمية مما يسبب ذلك مشقة على المتعاملين مع المركز وعبء وضغط على أعضاء المركز	٤٧٢	٠.٨٦
١٠.	وضع شرط انعقاد اختصاص مركز التحكيم الرياضي بناء على موافقة طرفي المنازعة	٤٦٠	٠.٨٣
١١.	عدم جواز الجمع بين عضوية مجلس إدارة الهيئة والعمل بها بمقابل أو بدون فيما يتعارض مع اللائحة الاسترشادية للأندية الرياضية والتي أجازت ذلك	٣٢١	٠.٥٨

١٢.	لم ينص القانون على حوافز تشجيعية لتحفيز المستثمرين المجال الرياضي	٤٥٩	٠.٨٣
١٣.	عدم تحديد مواد بالقانون تنظم العمل بالاستثمار الرياضي بالهيئات الرياضية	٤٧٣	٠.٨٦
١٤.	عدم وجود مركز لتقديم المعلومات والدعم اللوجستي وإجراء دراسات الجدوى للمشروعات الخاصة بالاستثمار الرياضي بالهيئات الرياضية	٣٢٧	٠.٥٩
١٥.	عدم تضمين فكرة توفير الائتمان من قبل وزارة الشباب والرياضة للبنوك في حالات الاستثمار الرياضي بالمؤسسات الرياضية	٢٦٣	٠.٤٨
١٦.	عدم وجود نص يسمح للهيئات الرياضية الاقتراض من البنوك للاستثمار الرياضي	٤٦٣	٠.٨٤
١٧.	تجاهل إلزام الهيئات بعوامل الأمن والسلامة من خلال هيئة مختصة بذلك	٢٩٣	٠.٥٣
١٨.	لم يضع قواعد لإدارة الجماهير	٤٦٦	٠.٨٤
١٩.	وجود بنود باللوائح الاسترشادية لبعض الأندية يتم صياغتها بطريقة قد تتماشي مع المصالح الشخصية لمجالس الإدارات	٤٦٦	٠.٨٤
الحد الادني للثقة = ٠.٦٨ الحد الاعلي للثقة = ٠.٨٢			

يتضح من جدول (١) ما يلي :

* تراوحت نسبة متوسط الاستجابة لأراء عينة البحث فى: ما يؤخذ علي القانون ما بين (٠.٤٨ : ٠.٩٧) حيث جاءت نسبة العبارات (١ ، ٢، ٣ ،٤ ، ٥، ٦ ، ٧ ، ٩ ، ١٠ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٦ ، ١٨ ، ١٩) أعلي من الحد الاعلي مما يشير إلى تحققها بشكل كبير فى ما يؤخذ علي القانون .

ويعزو الباحثون هذه النتيجة إلي : تولت اللجنة الاولمبية المصرية اختصاصات لم ترد بالقانون منها اعتماد الجمعيات العمومية للأندية الرياضية وذلك بالنظر الى اختصاصات اللجنة الاولمبية الواردة بالفصل الثانى بالباب الثانى بالمواد ٣٦ ، ٣٧ بذات القانون والتى خلت من قيامها بإعتماد الجمعيات العمومية للاندية للهيئات الرياضية وكذا الحال بالنظر الى لائحة اللجنة الاولمبية ذاتها وعليه فليس لها الحق فى ذلك وهذا ما أكدت عليه اللجنة التشريعية بمجلس النواب بكتابها الى السيد وزير الشباب والرياضة فى أكتوبر ٢٠١٨م .

وعن توفيق أوضاع الهيئات الرياضية في ظل أحكام القانون الحالي المعمول به اعتبارا من ٢٠١٧/٦/١ فقد أوجب المشرع في المادة الثانية من مواد الإصدار على الهيئات الرياضية القائمة

وقت العمل بأحكام هذا القانون ومن بينها(اللجنة الأولمبية المصرية – الاتحاد المصري لكرة القدم ومن هنا نشبت أزمة قانونية حيال عدم توفيق أوضاع تلك الهيئات.

ويرى الباحثون ان وزير الرياضة تنازل عن كثير من الصلاحيات لصالح مجلس إدارة اللجنة الأولمبية ، وأضعف من رقابة وسلطة الجهة الادارية ممثلة عن الحكومة على الهيئات الرياضية فقد الغي القانون سلطات الوزير منها على سبيل المثال وليس الحصر (حل مجلس ادارة الهيئة – تعيين الاعضاء او ايقافهم ، عدم إرسال صورة من محاضر مجلس إدارة الهيئة إليها – سلب حقها فى إعلان بطلان اي قرار يصدر بالمخالفة للوائح والقوانيين عن مجلس إدارة الهيئة أو جمعيتها العمومية ..)

الأمر الذى دفع الوزارة ذاتها إعلان رغبتها فى تعديل القانون وتغيير بعض مواده وعلى الأخص ما يسمح بإستعادة بعض هذه الصلاحيات ودون التعارض مع الميثاق الأوليمبى تجنبًا للصدام مع الأوليمبية الدولية والتلويح بفزاعة التدخل الحكومى فى الشأن الرياضى ٠

هذا وقد زاد من اللغط والاشكاليات فى تطبيق احكام القانون عدم صدور لائحة تنفيذية له مهمتها تفسير احكامه و توضيحها الوضوح الكامل وعدم ترك مجالا للتفسير الشخصى لمنطوق احكام مواده ، ولعل أبرز السلبيات تتمثل فى تبعية مركز التسوية و التحكيم الرياضى للجنة الأولمبية المصرية حيث يتعارض ذلك مع إستقلالية المركز وإتفاق باريس الخاص بإستقلالية مراكز التحكيم الرياضى وعدم تبعيتها لأي مؤسسة خاصة ، ذلك فضلا عن انه يرأس مجلس إدارة مركز التسوية والتحكيم الرياضي السيد رئيس اللجنة الاولمبية وبالتالي اعتباره هو الخصم والحكم وفقاً للأحداث الجارية ، ووضع شرط "المشارطة" الذي يقضي بضرورة اتفاق الأطراف المتنازعة علي اللجوء للمركز، وهو الصعب حدوثه، كما أن عدم وجود دوائر لمركز التحكيم الرياضي بالمحافظات يسبب مشقة على المتعاملين مع المركز وتكبد مصاريف مالية كبيرة وكذلك عبء وضغط على أعضاء هيئة التحكيم نظرا لكثرة القضاى المنظورة أمامهم .

ويري الباحثون أن الأمر يتطلب التعديل وضرورة خضوع المركز لجهة مستقلة بشكل كامل وبالطبع لا يستمر المركز برئاسة السيد رئيس اللجنة الاولمبية وذلك درأ للمغالطات والجدل الواسع بهذه الإشكالية.

كذلك عدم وجود ضمانات فعلية لتطبيق الإعفاءات الواردة بالقانون (المياه – الكهرباء – الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة) وذلك حيث تمتنع فى كثير من الاحيان هذه الشركات بمنح التخفيضات المشار اليها بالقانون وذلك فى ظل خصخصة البعض منها .

هذا و يأخذ على القانون عدم تحديد علاقة الرقابة بين الوزارة ونقابة المهن الرياضية فيما يتعلق بمزاولة المهنة فكلا منها يرى انه صاحب الحق فى منح التراخيص فى هذا الشأن .

على الجانب الإستثمارى كان لزاما على قانون الرياضة أن يتوسع فى جانب الإستثمار الرياضى ليشمل كافة المجالات الإستثمارية التى من الممكن أن تنشدها المؤسسة الرياضية وايضا كان لزاما عليه أن يتضمن حوافز وضمانات الإستثمار لتشجيع و لتحفيز المستثمرين المجال الرياضي ، كما خلى القانون من مواد تنظم العمل بالإستثمار الرياضي بالهيئات الرياضية وحدود العلاقة بين المستثمر والهيئة كما لم يسمح القانون للهيئات الرياضية بالإقتراض من البنوك للاستثمار الرياضي، كما لم يضع القانون قواعد لإدارة الجماهير وضمان عودتها لساحات الاستادات والصالات الرياضية وكيفية تكوين روابط المشجعين وحوكمتها والسيطرة عليها .

*جاءت نسبة العبارات (٨ ، ١١ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٧) أقل من الحد الادني مما يشير إلى عدم تحققها فى ما يؤخذ علي القانون ، ويعزو الباحثون هذه النتيجة إلي أنه تقوم حاليا إداراة الإستثمار الرياضى بوزارة الرياضية بالتعاون والشراكة مع القطاع الخاص، ولكن لا تحل الوزارة كضامن عن المستثمر لدى البنوك أو حتى عن الهيئات الرياضية في حالات الاستثمار الرياضي بها وذلك حيث أن الأمر قيد المكسب والخسارة ، أما فيما يخص درجات التقاضى بالمركز فأن قرار اللجنة الاولمبية رقم ٢ لسنة ٢٠١٨م بإجراء تعديلات على لائحة مركز التسوية والتحكيم الرياضى جاء تداركا للأمر.

كما أن عدم جواز الجمع بين عضوية مجلس إدارة الهيئة والعمل بها بمقابل أو بدون فيما يتعارض مع اللائحة الاسترشادية للأندية الرياضية والتي أجازت ذلك فأن الأصل هو عدم الزواجية وذلك درا لعدم تضارب المصالح وأن جواز الجمع بالأندية أنما جاء وفق حالات خاصة وظروف إستثنائية وردت بالمادة ٣٤ من الائحة الاسترشادية . وعن تجاهل إلزام الهيئات بعوامل الأمن والسلامة من خلال هيئة مختصة بذلك فقد أوكل القانون وأناط الجهة الإدارية المختصة مراقبة المنشأت الرياضية التابعة للهيئات الرياضية على النحو المبين بالمادة ١٤ من القانون .

الاستخلاصات :

في ضوء نتائج البحث توصل الباحثون إلى الاستخلاصات التالية :

١. إدخال بعض التعديلات على قانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧م أصبح أمر ضروريا ومهما للغاية .

٢. سلب القانون الكثير من صلاحيات وإختصاصات الجهة الإدارية المركزية والمختصة لصالح اللجنة الأولمبية المصرية .

٣. تحديد الإختصاص الفني للشئون الرياضية للجنة الاولمبية بينما تختص وزارة الشباب والرياضة بالشئون المالية والإدارية والرقابية المتعلقة بالهيئات الرياضية .

٤. الإستقلال التام لمركز التسوية والتحكيم الرياضي عن اللجنة الأولمبية وإلآ يكون برئاسة السيد رئيس اللجنة الأولمبية أو نقل تبعيته لوزارة العدل .

٥. التوسع فى مجال الإستثمار الرياضي وذلك بمنح المستثمرين الحوافز والضمانات التى تشجعهم على عمل استثمارات قوية من شأنها أن تزيد فرص العمل ، وأن تقيم الدولة شراكات مع مؤسسات دولية كبيرة تفتح مجالات أكثر للاستثمار ، وتدريب وتنمية الكوادر البشرية فى الخارج للإستفادة بخبراتهم فى مجال الإستثمار والتسويق والتمويل .

٦. ضرورة توافر ضمانات فعلية لتطبيق الإعفاءات والإمتيازات التى منحها القانون للهيئات الرياضية.

٧. مراعاة الآخذ بالإعتبار موضوع الدراسة وبالاستخلاصات التى توصل إليها الباحث .

قائمة المراجع

١ أحمد رشاد محمد عثمان : ألية تنفيذ أحكام مركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري عند حل المنازعات الرياضية رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية الرياضية ، جامعة بنها ، ٢٠١٨م .

٢ الحسن عويس شعبان محمد : دراسة تحليلية لتشريعات الأندية الرياضية المصرية رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية الرياضة ، جامعة بنى سويف ،٢٠١٦م.

٣ شريف جمال محمد على : لائحة موحدة مقترحة للاتحادات الرياضية فى ضوء اللائحة الاسترشادية للجنة الاولمبية المصرية الرياضية بجمهورية مصر العربية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية الرياضية ، جامعة اسيوط ، ٢٠١٨.

٤ عادل رضوان محمد : المبادئ والأسس العامة لصياغة التشريعات الرياضية المصرية وفقاً لقانون الرياضة الدولي والعالمي رسالة دكتواه غير منشورة ، كلية التربية الرياضية للبنين بالقاهرة ، جامعة حلوان ،٢٠١٤م

٥ عبداللطيف صبحي محمد: الحماية الدستورية للرياضة المصرية ، رسالة ماجستير غير منشورة كلية التربية الرياضية بنين بالهرم ، جامعة حلوان ،٢٠٠٥م.

٦ عمر السيد مؤمن : النظرية العامة للقانون ، دار الثقافة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٥

٧ الوقائع الرسمية: قانون الرياضة المصرية رقم ٧١ ، العدد ٢١ ، مكرر ب ، جمهورية مصر العربية ،٢٠١٧م .

دراسة تحليلية لسلبيات قانون الرياضة المصرية رقـم ٧١ لسنــة ٢٠١٧

* ا.د/ محمد فوزي عبد العزيز
** ا.د/ حسين محمد عبد الحليم
***الباحث/عمرو مصطفى عبد الحميد

يهدف البحث إلى التعرف على ما يأخذ على قانون الرياضة المصرية رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧م .

استخدم الباحثون المنهج الوصفى (أسلوب الدراسات المسحية) بخطواته وإجراءاته وذلك لمناسبته لتحقيق أهداف البحث .

تمثل مجتمع و عينة البحث فى : القيادات العليا بوزارة الشباب والرياضة – اللجنة الاولمبية – رؤساء مجالس الإتحادات الرياضية الاولمبية – مديريات الشباب والرياضة –رؤساء مجالس إدارات الأندية الرياضية الأهلية بجمهورية مصر العربية – أعضاء مجلس إدارة نقابة المهن الرياضية – ناقد رياضى – أعضاء هيئات القضائية وقد بلغت حجم عينة البحث الاساسية والمتضمنة ثماني مفردات بعاليه إجمالى عدد (١٣٨) فردا .

واستخدم الباحثون لجمع بيانات البحث الأدوات الآتية : تحليل الوثائق والسجلات –المقابلة الشخصية– استبيان دراسة تحليلية لسلبيات قانون الرياضة المصرية رقم ٧١ لسنة من إعداد الباحثون .

وكانت من أهم الاستخلاصات : إدخال بعض التعديلات على قانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧م أصبح أمر ضروريا ،سلب القانون الكثير من صلاحيات وإختصاصات وزارة الشباب لصالح اللجنة الأولمبية ، تحديد الإختصاص الفني للشئون الرياضية للجنة الاولمبية والإختصاص المالى والإدارى لوزارة الشباب والرياضة ،الإستقلال التام لمركز التسوية والتحكيم الرياضي عن اللجنة الأولمبية وإلآ يكون برئاسة السيد رئيس اللجنة الأولمبية أو نقل تبعيته لوزارة العدل ،التوسع فى مجال الإستثمار الرياضي وذلك بمنح المستثمرين حوافز وضمانات كافية تشجيعا لهم ، ضرورة توافر ضمانات فعلية لتطبيق الإعفاءات والإمتيازات التى منحها القانون للهيئات الرياضية ، مراعاة الآخذ بالإعتبار موضوع الدراسة وبالاستخلاصات التى توصل إليها الباحث.

* أستاذ الإدارة الرياضية بكلية التربية الرياضية جامعة المنيا .
** أستاذ الإدارة الرياضية بكلية التربية الرياضية جامعة المنيا.
*** الباحث بقسم الإدارة الرياضية بكلية التربية الرياضية جامعة المنيا .

An analytical study of the negative aspects of the Egyptian sport law No. ٧١ of ٢٠١٧

* Dr. Mohamed Fawzy Abdel Aziz
** Prof. Hussein Mohamed Abdel-Halim
*** Researcher / Amr Mostafa Abdel Hamid

The research aims to identify what is taken on the Egyptian Sports Law No. ٧١ of ٢٠١٧. The researchers used the descriptive approach (the method of survey studies) with its steps and procedures, as appropriate to achieve the goals of the research. The research community and sample was represented in: the senior leadership of the Ministry of Youth and Sports - the Olympic Committee - the chairmen of the Olympic Sports Federations - youth and sports directorates - the heads of the boards of directors of civil sports clubs in the Arab Republic of Egypt - members of the Board of Directors of the Union of Sports Professions - a sports critic - members of judicial bodies The size of the main sample included eight vocabulary, with a high total of (١٣٨) individuals. The researchers used to collect the research data the following tools: Analysis of documents and records - personal interview - an analytical study questionnaire for the negatives of the Egyptian Sports Law No. ٧١ for the year prepared by the researchers. Among the most important conclusions were: some amendments to the Sports Law No. ٧١ of ٢٠١٧ became necessary, the law robbed many of the powers and powers of the Ministry of Youth for the benefit of the Olympic Committee, defining the technical competence of sports affairs for the Olympic Committee and the financial and administrative competence of the Ministry of Youth and Sports, the complete independence of the Center for Settlement and Arbitration The athlete is on behalf of the Olympic Committee, otherwise he is chaired by the President of the Olympic Committee or transferred his affiliation to the Ministry of Justice, expanding in the field of sports investment by giving investors sufficient incentives and guarantees in order to encourage them, the need for effective guarantees to implement advertising Loyalties and privileges granted by law for sports bodies, taking into account taking into account the subject of the study and Balastkhalasat reached by the researcher.

* Professor of Sports Management, Faculty of Physical Education, Minia University.
** Professor of Sports Management, Faculty of Physical Education, Minia University.
*** Researcher, Department of Sports Administration, Faculty of Physical Education, Minia University.